

بحار الأنوار

[283] كذا، ولو قال: " امسحوا رؤسكم " لكان عليك المسح ب كله (1) بيان: " فهو كذا " أي داخل في المأمور به. 32 - العياشي: عن صفوان قال: سألت أبا الحسن الرضا عليه السلام عن قول الله: " فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق وامسحوا برؤسكم وأرجلكم إلى الكعبين " فقال: قد سأل رجل أبا الحسن عليه السلام عن ذلك، فقال: سيكفيك أو كفتك سورة المائدة يعني المسح على الرأس والرجلين، قلت: فانه قال: " اغسلوا أيديكم إلى المرافق " فكيف الغسل؟ قال: هكذا أن يأخذ الماء بيده اليمنى فيصبه في اليسرى ثم يفضه على المرفق، ثم يمسح إلى الكعب، قلت له: مرة واحدة؟ فقال: كان يفعل ذلك مرتين، قلت: يرد الشعر؟ قال: إذا كان عنده آخر فعل وإلا فلا (2). بيان: قوله عليه السلام: " فيصبه في اليسرى " يدل على رجحان الإدارة، قوله عليه السلام: " إذا كان عنده آخر " أي ممن يتقيه من المخالفين، ورد الشعر الغسل منكوسا، والاحتمال الآخر هنا بعيد إلا أن يتحقق التقية به أيضا مع الابتداء بالأعلى في بعض الأحيان. 33 - العياشي: عن ميسر، عن أبي جعفر عليه السلام قال: الوضوء واحدة، قال: ووصف الكعب في ظهر القدم (3). بيان: هذا الحديث كالصريح في أن الكعب هو الناتئ في ظهر القدم، و قال الشيخ البهائي قدس سره: الأخبار المتضمنة لكون الكعب في ظهر القدم لا يخالف كونه العظم الواقع في المفصل، فان الكعب بهذا المعنى واقع في ظهر القدم خارج عنه، على أن قول ميسر أنه عليه السلام وصف الكعب في ظهر القدم يعطي أن الامام ذكر للكعب أوصافا ليعرفه الراوي بها، ولو كان الكعب بهذا الارتفاع المحسوس المشاهد، لم يحتج إلى الوصف، بل كان ينبغي أن يقول: هو هذا.